

Distr.: General  
4 June 2003  
Arabic  
Original: English

الجمعية



الدورة التاسعة

كينغستون، جامايكا

٢٨ تموز/يوليه - ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣

## تقرير مقدم من الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

### أولاً - مقدمة

١ - يقدم الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار هذا التقرير إلى جمعية السلطة بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ ("الاتفاقية"). ويتضمن التقرير عرضاً لأعمال السلطة خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ومناقشة للمسائل الراهنة ذات الصلة بأعمال السلطة، ولجوانب معينة من برنامج عمل السلطة المقبل.

٢ - وفي الدورة الثامنة للسلطة المعقودة في عام ٢٠٠٢، أحاطت الجمعية علماً بالتأكيد التقني المطرد في الأعمال الفنية للسلطة وشرعت الجمعية في مناقشة لما قد يكون لهذا الأمر من تأثيرات على توجهات السلطة في المستقبل وكذا على نمط اجتماعاتها. وعلى وجه الخصوص، أحاطت الجمعية علماً بالدور الهام الذي تضطلع السلطة به في ما يتعلق بتعزيز وتشجيع البحوث العلمية البحرية في المنطقة، واعتمدت المقترحات التي قدمها الأمين العام في تقريره لتعزيز التعاون الدولي في مشاريع البحوث الرامية إلى توطيد المعرفة العلمية بالبيئة في أعماق المحيطات وبمواردها. وفي ضوء المناقشات التي جرت في الجمعية في عام ٢٠٠٢، فقد عكف الأمين العام على النظر مجدداً في الأسلوب الذي يمكن به تطوير برنامج عمل السلطة الفني حتى يكون مرآة للأولويات الراهنة ويستجيب على نحو أفضل لاحتياجات الأعضاء. ويسلط الفرع الثاني عشر من هذا التقرير بمزيد من التفصيل بعض العناصر الرئيسية في

برنامج عمل السلطة المقبل. وسوف يكون الهدف هو تمكين الأمين العام، في إعداده مقترحاته بشأن الميزانية الإدارية لفترة السنتين المالية المقبلة (٢٠٠٥-٢٠٠٦)، من أن يضع للسلطة برنامج عمل شاملا لمدة ثلاث سنوات، كي تنظر الجمعية فيه في دورتها التاسعة.

## ثانياً - عضوية السلطة

٣ - وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٥٦ من الاتفاقية، تكون جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أعضاء في السلطة، بحكم الواقع، وحتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، أصبحت ١٤١ دولة والجماعة الأوروبية أطرافاً في الاتفاقية وفي السلطة.

٤ - وفي المناقشة المتعلقة بتقرير الأمين العام التي تمت أثناء انعقاد الدورة الثامنة للجمعية عام ٢٠٠٢، أكدت الجمعية مجدداً قلقها من أن ٣٣ عضواً من أعضاء السلطة كانوا قد أصبحوا دولاً أطرافاً في الاتفاقية قبل اعتماد الاتفاق المتصل بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ "الاتفاق"، ما زالوا لم يكملوا بعد الخطوات الإجرائية اللازمة ليصبحوا أطرافاً في الاتفاق وكان الاتفاق قد اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ في قرارها ٤٨/٢٦٣، وكان الاتفاق قد دخل حيز التنفيذ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٦. وبعد اعتماد الاتفاق، يمثل أي صك تصديق على الاتفاقية أو إقرار رسمي لها أو انضمام إليها موافقة على الالتزام بالاتفاق. وليس لأي دولة أو كيان أن يعلن رسمياً موافقته على الالتزام ما لم يكن قد أعلن رسمياً، قبل ذلك أو في الوقت ذاته، موافقته على الالتزام بالاتفاقية. ومنذ انعقاد الدورة الثامنة، تحسن الوضع من جراء انضمام الكاميرون وكوبا والكويت والمكسيك إلى الاتفاق. وحتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، ما زال ٢٩ عضواً في السلطة لم يكملوا بعد الخطوات الإجرائية الضرورية ليصبحوا أطرافاً في الاتفاق. وهذه الدول هي: أنتيغوا وبربودا، وأنغولا، وأوروغواي، والبحرين، والبرازيل، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وجزر القمر، وجزر مارشال، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، ودومينيكا، والرأس الأخضر، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، والسودان، والصومال، والعراق، وغامبيا، وغانا، وغيانا، وغينيا - بيساو، وفييت نام، ومالي، ومصر، وهندوراس، واليمن.

٥ - ووفقاً للطلبات المتكررة الموجهة من الجمعية، دأب الأمين العام على أن يعمم سنوياً على الدول الأطراف المذكورة أعلاه، مذكرة شفوية، يوجه فيها انتباهها إلى ضرورة أن تصبح أطرافاً في الاتفاق. وقد عممت آخر تلك المذكرات في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وفيها وجه الأمين العام انتباه الدول الأطراف المعنية إلى الفقرات ذات الصلة بذلك

من تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢، وإلى الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٤١/٥٧، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، والتي تهيب بجميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية وفي الاتفاق أن تفعل ذلك تحقيقاً لهدف المشاركة العالمية.

### ثالثاً - الممثلون الدائمون للسلطة

٦ - حتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، أنشأت الأرجنتين، وألمانيا، وإيطاليا، والبرازيل، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجنوب أفريقيا، وسانت كيتس ونيفيس، وشيلي، والصين، وغابون، وفرنسا، والكاميرون، وكوبا، وكوستاريكا، والمكسيك، وهاييتي، وهولندا بعثات دائمة للسلطة فيها.

### رابعاً - الدورات التي عقدتها السلطة

٧ - عقدت السلطة دورتها الثامنة في الفترة من ٥ إلى ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢. وانتُخب مارتين بيلنغا - ايوتو (الكاميرون) رئيساً للجمعية للدورة الثامنة، والسيد فريناندو باردو هيرتا (شيلي) رئيساً للمجلس.

٨ - وضمت أعمال الجمعية خلال الدورة الثامنة مناقشة بشأن التقرير السنوي المقدم من الأمين العام، واعتماد ميزانية السلطة للفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٤، وانتخاب نصف عدد أعضاء المجلس وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٦١ من الاتفاقية.

٩ - وتلقى المجلس تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة أثناء الدورة الثامنة. وأحاط أعضاء المجلس علماً بالتقرير، وأعربوا أيضاً عن تقديرهم للجنة لقرارها فتح جلساتها المتعلقة باللوائح المقترحة للكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت أمام المراقبين. وكذلك أحاط المجلس علماً بتقييم تقارير المتعاقدين السنوية، الذي أجرته اللجنة، وأخذت علماً بمقترحات اللجنة الداعية إلى زيادة كفاءة أعمالها في الدورات المقبلة.

١٠ - وتناول المجلس مسألة الاعتبارات المتعلقة باللوائح ذات الصلة بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت في المنطقة. ويجري تناول هذه المسألة بمزيد من التفصيل في الفقرة ٣٦ التالية أدناه.

### خامساً - العلاقات مع البلد المضيف

١١ - أثناء الدورة الثامنة، أعربت الجمعية عن قلقها إزاء التأخر مطولاً في إكمال اتفاق تكميلي بشأن مقر الجمعية، ولكنها أيضاً أحاطت علماً بالمعلومات الواردة في إضافة لتقرير

الأمين العام بشأن التقدم المحرز مؤخرا حول حل المسائل العالقة ذات الصلة بالاتفاق<sup>(١)</sup>. وحثت الجمعية الأمين العام وحكومة جامايكا على مواصلة جهودهما الرامية إلى إبرام اتفاق في أبكر وقت ممكن. وأخذ الأمين العام على عاتقه أن يقدم إلى أعضاء السلطة تقريرا عن التقدم الذي يتم إحرازه بشأن الاتفاق التكميلي بحلول شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

١٢ - ومن المؤسف أن الموقف، حتى أيار/مايو ٢٠٠٣، هو أنه لم يجر إبرام اتفاق تكميلي رغم إحراز بعض التقدم في هذا الشأن. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، جرت مناقشات على الصعيد التقني بين مسؤولين من السلطة ومسؤولين من حكومة جامايكا. ونتيجة لهذه المناقشات، أمكن جلاء عدد من المسائل المتعلقة بتكاليف صيانة مبنى المقر، وقدمت السلطة اقتراحا لحساب تكاليف الصيانة، إلى حكومة جامايكا في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وحرصا على تحقيق مزيد من الشفافية، وافقت السلطة أيضا على أن تسدد في الحال جميع المبالغ المتأخرة من مصاريف الكهرباء لدى تقديم نسخ مصدقة من الفواتير ذات الصلة، وعلى أن تدفع في المستقبل فواتير المنافع ذات الصلة بالمبنى الذي تشغله السلطة بصورة مباشرة. ولم يرد أي رد على هذه المقترحات حتى حلول شباط/فبراير ٢٠٠٣ عندما أبرزت صورة مصدقة عن فواتير المنافع. وفي آذار/مارس ٢٠٠٣، دفعت السلطة مبلغ ٢٠٤٠ ١٢٧,٧٩ دولارا جامايكيا تسديدا لكامل مصروفات الكهرباء للمبنى الذي تشغله السلطة عن الفترة من نيسان/أبريل ٢٠٠١ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

١٣ - ومن المؤسف أنه لم يرد بعد رد على اقتراح السلطة المتعلق بتكاليف الصيانة، وأنه لم يجرز أي تقدم بشأن مسألة التكاليف التي تكبدها السلطة لقاء استخدام مركز المؤتمرات في جامايكا مكانا لعقد اجتماعاتها. بل إنه، في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، ومن دون إنذار، أوقفت حكومة جامايكا ما تقدم من خدمات تكييف الهواء وخدمات النظافة إلى مبنى السلطة، مما أدى إلى تعطيل كبير لأنشطة السلطة، بما في ذلك الإغلاق المؤقت لمكاتبها. ولم تُستعد الخدمات حتى ١٤ نيسان/أبريل.

١٤ - وسيقدم الأمين العام إلى لجنة المالية أثناء انعقاد الدورة التاسعة تقريرا آخر عن التفاصيل المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بالاتفاق التكميلي.

## سادسا - بروتوكول الامتيازات والحصانات

١٥ - فُتح باب التوقيع على بروتوكول امتيازات السلطة الدولية لقاع البحار وحصاناتها، المعتمد من الجمعية في جلستها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٨، في كينغستون في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٨. ووفقا للمادة ١٦ من البروتوكول، بقي باب

التوقيع على البروتوكول في مقر الأمم المتحدة في نيويورك مفتوحا حتى ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠. وحتى ذلك التاريخ، وقع على الاتفاق ٢٨ عضوا من أعضاء السلطة، وهم: اسبانيا، وإندونيسيا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وسلوفاكيا، والسنغال، والسودان، وشيلي، وعمان، وغانا، وفنلندا، وكوت ديفوار، وكينيا، ومالطة، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا، وهولندا، واليونان.

١٦ - ويسر الأمين العام أن يعلن أنه، في ١ أيار/مايو ٢٠٠٣، أصبحت نيجيريا العضو العاشر في السلطة الذي يصدق على البروتوكول أو ينضم إليه. ووفقا للفقرة ١ من المادة ١٨ من البروتوكول، دخل البروتوكول إذا حيز النفاذ في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣. وحتى ذلك التاريخ، كان الأطراف في البروتوكول هم: اسبانيا، وجامايكا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، والكاميرون، وكرواتيا، ومصر، والمملكة المتحدة، ونيجيريا، وهولندا. ومن المأمول أن ينظر أعضاء السلطة الآخرون في التصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه في وقت مبكر. وفي هذا الصدد، ينبغي ملاحظة أن البروتوكول يوفر حماية أساسية لمثلي أعضاء السلطة الذين يحضرون اجتماعات السلطة أو الذين يسافرون إلى هذه الاجتماعات أو يعودون منها.

## سابعاً - الأمانة

١٧ - ينقسم التنظيم الحالي للأمانة إلى أربعة مجالات عمل رئيسية، هي: مكتب الأمين العام، ومكتب الإدارة والتنظيم؛ ومكتب الشؤون القانونية؛ ومكتب الموارد والرصد البيئي. وكان الملاك المعتمد للأمانة لعام ٢٠٠٣ يتألف من ٣٧ وظيفة، شغلت ٣٤ وظيفة منها حتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي عام ٢٠٠٣ عززت القدرة العلمية والتقنية للأمانة بتعيين أخصائي بيولوجي في منصب موظف الشؤون العلمية. وكما أشير إليه في تقارير الأمين العام السابقة، ما زال من المتعذر جذب مرشحين ذوي مؤهلات وخبرات مناسبة لوظائف في مجالات تقنية رئيسية معينة. وتتعلق واحدة من الصعوبات الرئيسية في جذب مثل هؤلاء الموظفين بعدم وجود إمكانيات لتوظيف الأزواج في جامايكا. ولعل من الجدير بالملاحظة أن هذه المسألة قد أثارها أيضا، كمسألة تحظى بالاهتمام العام لدى منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا، الأمين العام للأمم المتحدة، الذي دعا مؤخرا الحكومات المضيفة إلى النظر إيجابيا في مسألة السماح لأزواج الموظفين بالتماس فرص العمل. ويعتزم الأمين العام للسلطة مواصلة متابعة هذه المسألة مع حكومة جامايكا.

١٨ - ونتيجة لبعض الصعوبات التي ووجهت في عام ٢٠٠٢ ولغرض تبسيط تنظيم الأمانة، فقد تم، كإجراء مؤقت، استيعاب مكتب الإدارة والتنظيم في مكتب الأمين العام خلال عام ٢٠٠٢. وكما ورد في تقرير الأمين العام إلى الدورة الثامنة، تتمثل نتيجة واحدة للتأكيد العلمي والتقني المتزايد في أعمال السلطة في الحاجة إلى النظر في أنجع السبل لاستخدام الموارد المالية والبشرية المتاحة لتلبية متطلبات برنامج العمل المتغير. وقد يقتضي الأداء الفعال لبرنامج العمل الفني الوارد ذكره في هذا التقرير إجراء تعزيز كبير للقدرات التقنية للأمانة. وفي الوقت ذاته، قد تكون ثمة فرصة لزيادة التبسيط في الإدارة. ويعتزم الأمين العام إذاً الاضطلاع باستعراض شامل للهيكल الحالي، بما في ذلك إجراء استعراض لأوصاف الوظائف وتصنيفات الوظائف الحالية، بهدف تحقيق مزيد من الكفاءة في تخصيص الموارد. وسوف يتم تناول أي تغييرات قد يكون مطلوباً إحداثها في الملاك الحالي في الميزانية المقترحة للفترة المالية المقبلة.

## ثامنا - الميزانية والمالية

### ألف - الميزانية

١٩ - عقب استعراض لجنة المالية الميزانية المقترحة المقدمة من الأمين العام، وإثر قرار المجلس وتوصيته في ما يتعلق بالميزانية<sup>(٢)</sup>، اعتمدت الجمعية ميزانية السلطة للفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٤ البالغ مقدارها ١٠ ٥٠٩ ٧٠٠ دولار (مقارنة بمبلغ ١٠ ٥٠٦ ٤٠٠ دولار للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢). وتمثل هذه أدنى تغيير بالقيمة الاسمية وخفضا بالقيمة الحقيقية بالمقارنة مع الفترة المالية السابقة. وشملت التغييرات ذات الشأن في الميزانية إنشاء أهداف "تعزيز وتشجيع إجراء بحوث علمية بحرية" وإحداث خفض كبير في المبالغ المقدمة لخدمة المؤتمرات (- ٩٠٠ ٤٦١ دولار) وفي مشتريات الأثاث والمعدات (- ٨٠٠ ١٠٣ دولار). وزيدت مخصصات الميزانية لتكنولوجيا المعلومات (المصنفة سابقا خدمات تجهيز البيانات) بمبلغ قدره ٤٠٠ ١٣٦ دولار لتوفير الأموال لما يلزم من تحسينات في البرمجيات ومن تراخيص.

٢٠ - واستطاعت السلطة أيضا إجراء تسوية تخطيطية كبيرة في مبلغ صافي الاشتراكات المقررة اللازمة لتمويل الميزانية باستخدام مبلغ ٢ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار من الفائض المتراكم من الأعوام السابقة. وقد أمكن فعل هذا إلى حد كبير بتسديد الولايات المتحدة الأمريكية اشتراكات مستحقة الدفع وبتحقيق وفورات في الالتزامات السابقة. وتم تقديم الحسابات المراجعة للسلطة للفترة المالية ٢٠٠١-٢٠٠٢، كل على حدة، إلى لجنة المالية، وأظهرت

هذه الحسابات فائضا صغيرا نسبيا لم يزد متوسطه على ٣,٤ في المائة من الإيرادات عن كل عام من فترة الميزانية.

## باء - حالة الاشتراكات

٢١ - وفقا لأحكام الاتفاقية والاتفاق، تُغطى النفقات الإدارية للسلطة من الأنصبة (الاشتراكات) المقررة لأعضائها إلى أن تحصل السلطة على تمويل كاف من مصادر أخرى لتغطية تلك النفقات. ويستند جدول الأنصبة المقررة إلى جدول الأنصبة المستخدم للميزانية العادية للأمم المتحدة، مع إدخال تعديلات حسب الفروق في العضوية. وحتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وردت أنصبة في ميزانية عام ٢٠٠٣ بكامل المبالغ من ٣٨ دولة ومن الجماعة الأوروبية. وبلغ مجموع صافي الأنصبة المقررة الواردة حتى ذلك التاريخ ٢ ٨٦٠ ٨٦٧ دولارا، أو ما نسبته ٧٢ في المائة من صافي الأنصبة المطلوبة وحتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بلغ رصيد صندوق رأس المال المتداول ١٢٩ ٤٢٣ دولارا (أو ما نسبته ٩٧ في المائة من المجموع).

٢٢ - وفي ما يتعلق لفتترات الميزانية السابقة (من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٢)، وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣، ما زالت هناك أنصبة مقررة، يبلغ مجموعها ٨٠١ ٦٣٠ دولار، غير مسددة من ٦٨ عضوا من أعضاء السلطة. ووفقا للمادة ١٨٤ من الاتفاقية والمادة ٨٠ من النظام الداخلي للجمعية، لا يسمح بالتصويت لعضو السلطة الذي يتأخر عن دفع الأنصبة المالية المقررة عليه للسلطة إذا تساوى المبلغ المتأخر المتوجب عليه مع قيمة الأنصبة المستحقة عليه عن فترة العامين السابقين أو زاد عليها. وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣، كانت هناك متأخرات في الأنصبة على ٤٩ عضوا من أعضاء السلطة لفترة تتجاوز عامين، وهم: الأرجنتين، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وباراغواي، والبحرين، وبنما، وبنن، وبوليفيا، وتوغو، وتونس، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجورجيا، وجيبوتي، ودومينيكا، والرأس الأخضر، وزامبيا، وزمبابوي، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت كيتس ونيفيس، والسنغال، وسورينام، وسيشيل، والصومال، والعراق، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفانواتو، وكوبا، وكينيا، ومالديف، وموريتانيا، وميانمار، ونيكاراغوا، وهاييتي، وهندوراس، واليمن، ويوغوسلافيا.

## جيم - صندوق التبرعات الاستثماري

٢٣ - كانت مسألة سبل تمويل مشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية في اجتماعات اللجنة واحدة من المسائل التي نظرها المجلس في الدورة الثامنة. وقد نظر المجلس في هذه المسألة استنادا إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة، منوها إلى ضرورة أن تنظر اللجنة المالية<sup>(٣)</sup> أيضا في هذه المسألة لأسباب تتعلق بما لها من تأثيرات في الميزانية والمالية.

٢٤ - وفي تصرف منها بناء على توصية المجلس، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يعمد كتدبير مؤقت إلى إنشاء صندوق استثماري للتبرعات لأغراض تحمّل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية من البلدان النامية وأعضاء لجنة المالية من البلدان النامية في اجتماعات اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية، وطلبت الجمعية أيضا إلى لجنة المالية أن تنظر في هذه المسألة مجددا في دورتها المقبلة، بما في ذلك إمكانية توفير مبالغ لذلك الغرض من الميزانية الإدارية<sup>(٤)</sup>. ويسر الأمين العام أن يعلن أن صندوق التبرعات الاستثماري قد أنشئ وأنه قد وردت إلى الصندوق ثلاث هبات منفصلة بلغ مجموعها ١٠ ٥٠٠ دولار.

## تاسعا - المكتبة والمنشورات

٢٥ - تدير المكتبة المجموعة المتخصصة التي تملكها السلطة من المراجع ومواد البحث ذات الصلة بقانون البحار والتعدين في قاع البحار العميقة. وتلبي المكتبة احتياجات الدول الأعضاء والبعثات الدائمة والباحثين المهتمين بشؤون قانون البحار وشؤون المحيطات. وتوفر المكتبة أيضا المساعدة الأساسية لموظفي الأمانة في مجال المراجع والبحوث. وبالإضافة إلى ذلك، تهض المكتبة كجزء من مكتب الشؤون القانونية بمسؤولية حفظ الوثائق الرسمية الصادرة عن السلطة وتوزيعها، وتساعد في برنامج المنشورات. وخلال الفترة المشمولة بهذا الاستعراض، واصلت المكتبة الاستجابة للطلبات الواردة من الموظفين ومن المستعملين الخارجيين للحصول على المعلومات والوثائق. وكانت معظم الطلبات الواردة تتعلق بالحصول على معلومات عن أعمال السلطة وتاريخها وتطورها. ووردت أيضا طلبات للحصول على معلومات عن الكبريتيدات المتعددة المعادن وعن الترتيبات القائمة بين السلطة ومتعاقد الاستكشاف، وعن المسائل ذات الصلة بالتعدين في قاع البحار وبرامج تنمية الموارد البحرية، بما في ذلك المعلومات عن الإمكانيات المستقبلية لهذه الأنشطة وعواقبها البيئية، والتنوع البيولوجي لقاع البحار. وكان الكثير من الطلبات الواردة ذا صلة بالمنشورات والوثائق الرسمية الصادرة عن السلطة. وفي بعض الحالات أمكن تلبية الطلبات التي تلتزم المساعدة من خلال الإحالة إلى موقع السلطة على شبكة الإنترنت، حيث تتوفر إلكترونيا معظم الوثائق الرسمية الصادرة عن السلطة.

٢٦ - وواصلت المكتبة برنامجها الحالي للمقتنيات بغرض إنشاء مجموعة شاملة من المواد المرجعية وتعزيز إمكانية البحث في المجموعة الحالية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اقتني ما يقرب من ٣٠٠ كتاب ومجلة وقرص مدمج. واقتني عدد من المواد عن طريق الهبات الشخصية والهبات المقدمة من المؤسسات والمكتبات، بما فيها الإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي في الولايات المتحدة ووزارة خارجية الولايات المتحدة، وشعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار. ويعرب الأمين العام عن تقديره لجميع المتبرعين لما قدموا من مساهمات قيمة للمكتبة. وسعياً إلى بلوغ هدفها الرئيسي ألا وهو إتاحة إمكانية الوصول الفوري إلى المعلومات، واصلت المكتبة تطوير نظامها الإلكتروني للفهرسة والفهرس الإلكتروني متاح لجميع الموظفين، وقد أتيح أيضاً للمندوبين الذين حضروا الدورات التي عقدتها السلطة منذ عام ٢٠٠١. وسوف يتاح الفهرس في نهاية المطاف على شبكة الإنترنت كجزء لا يتجزأ من مستودع السلطة المركزي للبيانات.

٢٧ - ويتمثل أحد المشاريع الهامة الطويلة الأجل التي ما انفكت المكتبة تعمل على تحقيقها في القيام على نحو منهجي حماية وحفظ الوثائق الأصلية الصادرة عن لجنة قاع البحار، ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، واللجنة التحضيرية. ففي عام ١٩٩٩، استعانت المكتبة بخدمات قيم مكتبة أخصائي بحفظ الوثائق من أجل إجراء استعراض وتحليل شاملين لاحتياجات المكتبة في مجال حفظ هذه الوثائق. وما زال العمل جارياً منذئذ على تنفيذ التوصيات التي قدمها ذلك الاستشاري بصورة مطردة. وفي البدء، تطلب هذا الأمر حفظ الوثائق الأصلية وحال بعضها سيئ إلى حد بعيد، من خلال نسخها على ورق محفوظات حال من الأحماض وتجليدها بعد ذلك. وهذه الكتب المجلدة متاحة الآن في المكتبة. وقد تم التبرع بنسخ من كل هذه المجلدات إلى مكتبة المحكمة الدولية لقانون البحار. وأما المرحلة التالية من هذا المشروع، التي بدأت في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، فسوف تكون بنقل أكثر من ٢٠٠٠٠ صفحة من الوثائق إلى وسائل تخزين إلكترونية ذات سعة كبيرة. ومن المتوقع أن يكون في وسع السلطة، بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، إصدار مجموعة أقراص مدمجة كاملة الفهرسة وتصلح لأغراض البحث فيها، وتضم جميع الوثائق بكل اللغات الرسمية. وسوف تتاح هذه الوثائق من خلال الاتصال الحاسوبي المباشر.

٢٨ - وتشمل المنشورات المنتظمة للسلطة خلاصة سنوية تتضمن مقررات ووثائق مختارة صادرة عن السلطة (تنشر بالاسبانية والانكليزية والفرنسية) وكتيبا يتضمن معلومات مفصلة عن أعضاء الجمعية والمجلس وأسماء وعناوين الممثلين الدائمين وأسماء أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية. ووضعت السلطة أيضاً برنامجاً لمنشورات قانونية وتقنية عن مسائل ذات صلة بعملها. وتضم معظم هذه المنشورات مواد تاريخية هامة لم تنشر من قبل. ففي عام

٢٠٠١، نشرت السلطة تاريخاً تشريعياً للمادة ١٧٠ من الاتفاقية ومرفقها الرابع<sup>(٤)</sup>. وفي عام ٢٠٠٣، تتجه النية إلى نشر مجلد يضم النصوص التنظيمية للسلطة. وفي ما يتعلق بمنشوراتها التقنية، فقد أصدرت السلطة حتى الآن أعمال حلقات العمل التي نظمتها، فضلاً عن الدراسات التقنية عن إمكانيات الموارد العالمية غير الحية في الجرف القاري<sup>(٥)</sup> الموسع حتى عام ٢٠٠٠. وعن حالة الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت<sup>(٦)</sup>. ويمكن الحصول على قائمة كاملة بكل المنشورات الصادرة عن السلطة من موقع السلطة على الإنترنت.

٢٩ - ويتضمن موقع السلطة على الإنترنت ([www.isa.org.im](http://www.isa.org.im)) معلومات أساسية عن السلطة ولا سيما بالاسبانية وبالانكليزية والفرنسية. ونصوص جميع الوثائق والمقررات الرسمية الصادرة عن أجهزة السلطة متاحة على موقع السلطة على الإنترنت بكل اللغات الرسمية الست. وتتاح البيانات الصحفية بالانكليزية والفرنسية. وتتاح الوثائق الرسمية والبيانات الصحفية على نحو يمكن من استنساخها حاسوبياً لغرض تمكين أعضاء السلطة من الوصول إليها بيسر. وفي ما يتعلق بالمعلومات العامة، فقد أصدرت السلطة في عام ٢٠٠٣ سلسلة جديدة من الكراسات باللغات الرسمية الست كافة، تناول بالتفصيل جوانب مختلفة من أعمال السلطة. ويمكن الحصول على نسخ دينامية وتفاعلية من هذه الكراسات عن طريق موقع السلطة على الإنترنت.

## عاشراً - الأعمال الفنية للسلطة

٣٠ - تحدد برنامج عمل السلطة الفني في المقام الأول أحكام الاتفاقية والاتفاق، ولا سيما الفقرة ٥ من الفرع ١ من مرفق الاتفاق، التي تورد قائمة بالبنود التي يجب أن تركز السلطة عليها بين بدء نفاذ الاتفاقية وبين الموافقة على أول خطة عمل للاستغلال. ومن أجل إنفاذ أحكام الاتفاقية، تُركز الأعمال الفنية للسلطة حالياً على خمسة مجالات رئيسية هي:

(أ) المهام الإشرافية التي تضطلع بها السلطة في ما يتعلق بالعقود الحالية لاستكشاف العقيدات المتعددة المعادن؛

(ب) إنشاء الإطار التنظيمي المناسب لاستغلال الموارد المعدنية في المنطقة مستقبلاً، ولا سيما الكبريتيدات الحرمائية المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت، بما في ذلك وضع معايير لحماية البيئة البحرية وحفظها؛

(ج) تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة، وتنسيق ونشر نتائج هذه البحوث والتحليلات؛

- (د) جمع المعلومات وإنشاء وتطوير قواعد بيانات للمعلومات العلمية والتقنية بهدف الوصول إلى فهم أفضل للبيئة في أعماق المحيطات؛
- (هـ) إجراء تقييم مستمر للبيانات المتاحة ذات الصلة بالتنقيب والاستكشاف.

## ألف - عقود الاستكشاف

٣١ - يُذكر أنه، خلال عام ٢٠٠١، دخلت السلطة في أول عقود لمدة ١٥ عاما لاستكشاف مناطق قاع البحار العميقة مع المستثمرين الرواد المسجلين السابقين السبعة. وهؤلاء المتعاقدون هم: الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات (الصين)، وشركة تنمية موارد أعماق المحيطات (اليابان) والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار/المؤسسة الفرنسية لدراسات وبحوث العقيدات (فرنسا)، ومنظمة إنترأوشانيمتال المشتركة (وهي اتحاد شركات يتألف من الاتحاد الروسي، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وكوبا) ويوجمورجيوولوجيا (الاتحاد الروسي)، وجمهورية كوريا، والهند<sup>(٨)</sup>.

٣٢ - ومن بين النتائج المترتبة على وجود مثل هذه العلاقة التعاقدية وقوع التزام على المتعاقدين بتقديم تقارير سنوية وفقا لأحكام العقد. وفي هذا الصدد، تتضمن الشروط القياسية الواردة في المرفق ٤ لأنظمة التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن واستكشافها في المنطقة أحكاما تفصيلية ذات صلة بشكل ومضمون هذه التقارير السنوية<sup>(٩)</sup>. ويتمثل الهدف من هذه الشروط التي تقضي بتقديم تقارير في إنشاء آلية، يمكن من خلالها موافاة السلطة، ولا سيما اللجنة القانونية والتقنية، بالمعلومات الضرورية لاضطلاعها بمسؤولياتها بموجب الاتفاقية، ولا سيما تلك المتعلقة بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة للأنشطة التي يضطلع بها في المنطقة. وقد ووفي المتعاقدون بتوجيهات إضافية لإعداد تقاريرهم السنوية في شكل توصيات توجيهية للمتعاقدين أصدرتها اللجنة القانونية والتقنية في عام ٢٠٠١<sup>(١٠)</sup>. وترمي التوصيات التوجيهية إلى بيان الإجراءات الواجب على المتعاقدين اتباعها في الحصول على بيانات أساسية، بما في ذلك الرصد الذي يتعين الاضطلاع به أثناء أو بعد أي من هذه الأنشطة التي يمكن أن تترتب عليها آثار ضارة بالبيئة، وتيسير إعداد التقارير على المتعاقدين.

٣٣ - وفي اجتماعها المعقود أثناء الدورة الثامنة، قِيمت اللجنة القانونية والتقنية المجموعة الأولى من التقارير السنوية المقدمة من المتعاقدين عملا بالأنظمة. وأعربت اللجنة عن تقديرها للجهود التي يبذلها المتعاقدون لتقديم تقاريرهم السنوية الأولى ولكون هذه التقارير أفضل بكثير من التقارير الدورية المقدمة إبان نظام المستثمرين الرواد. غير أنها أشارت إلى عدم وجود عدد من العناصر في بعض التقارير وإلى أنها قدمت إذا توصيات محددة بأن يقدم

المتعاقدين ذوو العلاقة بيانات ومعلومات إضافية بشأن هذه العناصر<sup>(١١)</sup>. وعلاوة على ذلك، اعتمدت اللجنة نموذجاً وهيكلًا موصى بهما للتقارير السنوية، بما في ذلك قائمة موحدة بالمحتويات<sup>(١٢)</sup>. ونقل الأمين العام، في وقت لاحق، توصيات اللجنة إلى المتعاقدين ذوي الصلة، وسوف يقدم، في الدورة التاسعة، إلى اللجنة تقريراً عن واقع البيانات والمعلومات الإضافية الواردة. وإضافة إلى ذلك، وبناء على طلب من المتعاقدين المعنيين، أُدخلت تعديلات طفيفة على برنامج الأنشطة بموجب العقد، عن طريق رسائل متبادلة مع منظمة إنترأوشانيمتال المشتركة ويوجهورجيولوجيا.

٣٤ - وكان من المنتظر تلقي المجموعة الثانية من التقارير السنوية للمتعاقدين في أواخر شهر آذار/مارس ٢٠٠٣. وحتى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وردت تقارير سنوية من شركة تنمية موارد أعمال المحيطات، ومنظمة إنترأوشانيمتال المشتركة، والهند، ويوجهورجيولوجيا وجمهورية كوريا.

## باء - التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية واستكشافها في المنطقة

٣٥ - من الجدير ذكره أنه، في الدورة الرابعة المستأنفة للسلطة، المعقودة في آب/أغسطس ١٩٩٨، تقدم ممثل الاتحاد الروسي بطلب إلى السلطة باعتماد قواعد وأنظمة وإجراءات استكشاف الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية - المنغنيزية الغنية بالكوبالت<sup>(١٣)</sup>. وفي ضوء الطلب المقدم من الاتحاد الروسي إلى السلطة، أصدرت الأمانة، في عام ١٩٩٩، استعراضاً أولياً لحالة المعارف والبحوث المتعلقة بهذه الموارد. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٠، عقدت الأمانة حلقة عمل دولية بشأن حاضر ومستقبل الموارد المعدنية في قاع البحار العميقة باستثناء العقيدات المتعددة المعادن، ولا سيما الرواسب الهائلة من الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية - المنغنيزية الغنية بالكوبالت في أعماق البحار. وأثناء الدورة السابقة للسلطة، المعقودة في عام ٢٠٠١، عرض الأمين العام ورقة أعدتها الأمانة بشأن الاعتبارات ذات الصلة بأنظمة التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة<sup>(١٤)</sup>. وفي أعقاب مناقشات مستفيضة، قرر المجلس مواصلة النظر في الورقة في الدورة الثامنة في عام ٢٠٠٢.

٣٦ - وخلال الدورة الثامنة، وسعياً إلى تقديم معلومات أوفى إلى أعضاء السلطة، نظمت الأمانة أيضاً حلقة دراسية، تتألف من عروض قدمها خبراء علميون وتقنيون رواد بشأن حاضر ومستقبل الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت في أعماق البحار وخصائصها، فضلاً عن البيئة البحرية التي توجد هذه المعادن فيها<sup>(١٥)</sup>. وعقد المجلس آنذاك

اجتماعات غير رسمية في ١٢ و ١٤ و ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٠ لإجراء مزيد من المناقشة للمسائل، التي طرحت في الورقة المقدمة من الأمانة، في ضوء انعقاد الحلقة الدراسية وفي ضوء نظر اللجنة القانونية والتقنية في هذه المسألة في اجتماع مواز. ومع الإشارة إلى أن اللجنة قد شرعت توا في النظر في الأنظمة المقترحة، أوصى المجلس باعتماد نهج مرن في صياغة الأنظمة، ولا سيما مع مراعاة النقص الحاصل في المعارف العلمية ذات الصلة بالنظم الإيكولوجية في أعمال البحار. وفي نفس الوقت، أشير إلى ضرورة أن تكون الأنظمة، أيا كانت، منسجمة مع النظام العام الوارد في الاتفاقية وفي الاتفاق ومع الأنظمة الحالية ذات الصلة بالعقيدات المتعددة المعادن. ومن وجهة نظر المستثمرين المحتملين، سوف تكون أشد المسائل صعوبة هي كيف تُحدد مساحة منطقة الاستكشاف، مما يتسنى معه جعل الاستكشاف مجديا تجاريا وبما يمكن معه تفادي حالات الاحتكار. وينبغي أن يكون النظام الخاص بهذه المنطقة منافسا للنظم المقررة للمناطق الواقعة ضمن نطاق الولاية الوطنية. وقرر المجلس إبقاء هذه المسألة قيد النظر في الدورة التاسعة، في الوقت نفسه الذي تقوم فيه اللجنة القانونية والتقنية بوضع مشروع الأنظمة.

٣٧ - وخلال الدورة الثامنة أيضا، شرعت اللجنة القانونية والتقنية في النظر في المسائل ذات الصلة بوضع إطار تنظيمي مناسب لهذه الموارد في اجتماع عقد أثناء انعقاد اجتماعات المجلس. وجرت المناقشات بشأن هذه المسألة في اللجنة في جلسة مفتوحة لإتاحة الفرصة لأعضاء السلطة المتابعة المناقشة. وفي مناقشتها الأولية للنهج المقترحة في ورقة الأمانة، شددت اللجنة على ضرورة المضي بحذر وبطريقة منطقية في وضع الأنظمة وتم التشديد على ضرورة أن يخضع أي نظام للتنقيب والاستكشاف للمراجعة بعد انقضاء فترة أولية، هذا إذا ما وضعت في الاعتبار حالات عدم اليقين التي تكتنف أي أنشطة في المنطقة. ومع ضرورة تشجيع التنقيب والاستكشاف، ومع ضرورة منح المنقبين المحتملين إذا حقوقا على مناطق معينة وأولوية للتقدم بطلبات للحصول على عقود الاستكشاف، كانت هناك أيضا ضرورة كفالة موافاة السلطة ببيانات ومعلومات كافية، ولا سيما في ما يتعلق بحماية وحفظ البيئة البحرية. وسوف يتعين على السلطة أن تأخذ في اعتبارها طابع الحساسية البالغة الذي تتسم بها المواقع التي توجد فيها الموارد، يتعين أن يتضمن أي إطار تنظيمي أحكاما تتصل بجمع بيانات ومعلومات أولية عن الخصائص البيولوجية للمناطق التي يجري استكشافها، فضلا عن أي إجراءات لتقييم التأثيرات البيئية.

٣٨ - وسوف تواصل اللجنة أعمالها بشأن إنشاء إطار تنظيمي في اجتماعها، الذي سيعقد خلال الدورة التاسعة. ومن بين المسائل ذات الصلة بالأنظمة والتي سوف تتناولها اللجنة المسائل المتعلقة بالأخذ بنظام الرسوم التصاعدي لا بنظام إعادة القطاعات ومتابعة النظر في

نظام الإحداثيات التريبية للترخيص ومواصلة وضع وتطوير النظام الموازي الذي ينطبق على هذه الموارد.

## جيم - تعزيز إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة وتشجيعها

٣٩ - إن من أكثر مهام السلطة أهمية تعزيز إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة وتشجيعها وتنسيق نتائج هذه البحوث والتحليلات ونشرها، إذ تنص المادة ٢٥٦ من الاتفاقية على أن لجميع الدول والمنظمات الدولية المختصة الحق في إجراء البحث العلمي في المنطقة. غير أنه خلافاً للوضع في مناطق الولاية الوطنية الأخرى (بما في ذلك أعالي البحار)، يجب القيام بالبحوث العلمية البحرية في المنطقة "لصالح الإنسانية جمعاء"<sup>(١٦)</sup>. وتتناول الفقرتان ٢ و ٣ من المادة ١٤٣ بالتفصيل أدوار كل من السلطة والدول الأطراف في البحوث العلمية البحرية في المنطقة، إذ أنه، بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٤٣، "تعزز السلطة وتشجع إجراء البحث العلمي في المنطقة، وتنسق وتنتشر نتائج هذا البحث والتحليل عند توافرها". وبموجب الفقرة ٣، تُعزز الدول الأطراف التعاون الدولي في مجال البحث العلمي البحري في المنطقة، بما في ذلك عن طريق الاشتراك في برامج دولية، وضمان تطوير برامج عن طريق السلطة أو المنظمات الدولية الأخرى، لمنفعة الدول النامية والدول الأقل تقدماً تكنولوجياً بقصد القيام، في جملة أمور، بتقوية قدرات الدول المذكورة على إجراء البحث.

٤٠ - ومن الوسائل، الأكثر سرعة وعملية، التي شرعت من خلالها السلطة في تنفيذ مسؤولياتها بموجب الاتفاقية، تلك المتمثلة في برنامجها لحلقات العمل التقنية. فمنذ عام ١٩٨٨، اتبعت السلطة نمطا تعقد وفقه حلقات عمل وحلقات دراسية تتناول مسائل معينة تتعلق بالتعدين في قاع البحار العميقة، بمشاركة علماء وخبراء وباحثين مشهود لهم دولياً وأعضاء في اللجنة القانونية والتقنية، بالإضافة إلى ممثلين عن المتعاقدين وصناعة التعدين البحري والدول الأعضاء. وتناولت حلقات عمل سابقة تقييم التأثيرات البيئية المترتبة على الأنشطة المضطلع بها في المنطقة، وتطوير التكنولوجيا اللازمة للتعدين في قاع البحار العميقة، وحاضر ومستقبل الموارد المعدنية في أعماق البحار عدا العقيدات المتعددة المعادن، وتوحيد تقنيات جمع البيانات وتحليلها، وإمكانات التعاون الدولي في مجال البحث البيئي البحري لتعزيز فهم البيئة في أعماق البحار، بما في ذلك التنوع البيولوجي.

٤١ - وكنتيجة مباشرة للمناقشات التي جرت في حلقات العمل هذه، وتعزيزاً للفهم العلمي للبيئة البيولوجية في منطقة التعدين في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون، تتعاون السلطة الآن في إجراء مشروع بحثي منسق من خلال جامعة هاواي لدراسة التنوع البيولوجي وطائفة من الأنواع البيولوجية وتدفق الجينات في منطقة العقيدات السحيقة في

المحيط الهادئ، بهدف التنبؤ بالتأثيرات التي تترتب على التعدين في قاع البحار العميق وإدارتها. وتشمل المؤسسات الأخرى التي تشارك في هذا المشروع متحف التاريخ الطبيعي البريطاني ومركز ساوثامبتون للدراسات الأوقيانوغرافية (المملكة المتحدة)، والمركز الياباني للعلوم والتكنولوجيات المحلية (اليابان)، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (فرنسا). ويشار إلى هذا المشروع على أنه مشروع كابلان نظرا لمصدر تمويله الرئيسي، ألا وهو صندوق ج. م. كابلان "J. M. Kaplan"<sup>(١٧)</sup>. وتنبع أهداف المشروع من أول حلقة عمل عقدتها السلطة بشأن وضع مبادئ توجيهية بيئية لتقييم التأثيرات البيئية الناتجة عن استكشاف كوامن العقيدات المتعددة المعادن في المنطقة. وحددت حلقة العمل عددا من العوامل الحاسمة التي يجب التحقق أو التثبت منها لغرض إدارة تعدين العقيدات المتعددة المعادن في قاع البحار العميقة. بما يحول دون إلحاق ضرر خطير بالبيئة البحرية وهي:

- (أ) دالة الاستجابة للجرعة أو العلاقة بين التأثير على الحيوانات في قاع البحار وكمية الرواسب التي تسقط عليها؛
- (ب) أثر الاضطراب المزمّن أو الفترة التي يمكن خلالها إحداث العمود اللازم في منطقة لتكوين ترسبات من دون إلحاق تأثير سلبي بالنظام الإيكولوجي؛
- (ج) حساسية النطاق المكاني لعملية الانتعاش؛
- (د) مديات خطوط الطول وخطوط العرض للأنواع القاعية الحية في مناطق العقيدات الموجودة في منطقة كلاريون - كليبرتون؛
- (هـ) توحيد أسلوب جمع الأنواع لتمكين السلطة والمجتمع الدولي من تبين ما إذا كانت الأنواع نفسها موجودة في شتى مناطق التعدين المحتملة للعقيدات والموجودة في منطقة كلاريون - كليبرتون.

٤٢ - ولتناول بعض هذه العوامل، يركز مشروع كابلان على ما يلي:

- (أ) تحديد عدد من الأنواع من الحيوانات المتعددة الهلب والحلبيات والمنخريات في عدد من المراكز في منطقة كلاريون - كليبرتون باستخدام التكنولوجيات الجزيئية الحديثة، التي يمكن أن تيسر عملية التوحيد ما بين العلماء والمنقبين والمتعاقدين؛
- (ب) استخدام أحدث التقنيات الجزيئية والبنوية لتقييم مستويات تداخل الأنواع ومعدلات تدفق الجينات لعناصر رئيسية من الحيوانات المتعددة الهلب والحلبيات والمنخريات.

٤٣ - وتمت أول جولة بحرية في إطار مشروع كابلان في الفترة من ٤ شباط/فبراير إلى ٨ آذار/مارس ٢٠٠٣ في منطقة تخضع للدراسة على الحدود الشرقية لمنطقة العقيدات في منطقة كلاريون - كليرتون وتبلغ مساحتها ١٠٠ كم<sup>٢</sup> وتقع إحداثياتها بين ١٤ شمالاً و ١١٩ غرباً. وتم خلال هذه الجولة جمع عينات من الحيوانات العيانية والحبيبات والمنخريات وغيرها من الحيوانات الانتصافية الانقسام ومن البكتيريا. وكانت الملاحظة التي سجلت هي أن في الإمكان إجراء الدراسات التي تقوم على أساس الحمض الخليوي الصبغي أو الدراسات البنيوية الأكثر تقليدية. ويطلب إجراء الدراسات التي تقوم على أساس الحمض الخليوي الصبغي لأنها أسرع وأقل كلفة من التقنيات التقليدية، ولأنها تسمح بإجراء مقارنة أدق بين دراسة وأخرى ولأنها الوسيلة الدقيقة الوحيدة لقياس تدفق الجينات. وقد تم حتى الآن توزيع العينات على المؤسسات المشتركة في المشروع لتحليلها. وسيتم القيام بالمرحلة الثانية من أخذ العينات حين يشارك العلماء من مشروع كابلان في الجولات البحرية التي يتخذ المتعاقدون والمؤسسات الأخرى الترتيبات اللازمة لها أو حين يتيح المتعاقدون العينات للعلماء المشاركين في المشروع. وفي هذا الجهد التعاوني، يوقر المتعاقدون مكان الإقامة للعلماء من كابلان أو يأخذون العينات مستخدمين الأساليب التي يحددها العلماء من كابلان ويوفرون هذه العينات لهؤلاء العلماء مقابل التدريب اللازم على التقنيات الجزيئية، الذي سوف يسفر، في نهاية المطاف، عن توحيد أسلوب العمل. وقد يتم القيام بأول جولة من الجولات التي سوف يتخذ المتعاقدون الترتيبات اللازمة لها، والتي سوف توفر العينات للعلماء من كابلان في صيف عام ٢٠٠٣. وسوف تكون أول جولة يشارك فيها العلماء من كابلان جولة يابانية من المقرر القيام بها في شباط/فبراير ٢٠٠٤. ويأمل العلماء من كابلان في أن يشاركوا في جولات بحرية ينظمها المعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (فرنسا)، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في الموارد المعدنية للمحيطات (الصين)، و (احتمالاً) جمهورية كوريا في عام ٢٠٠٤.

٤٤ - وسوف تقدم التقارير إلى السلطة سنوياً أثناء فترة المشروع، مشفوعة بتقرير ختامي يضم قرصاً مدججاً يقدم معلومات تفصيلية عن التنوع البيولوجي وتدفق الجينات ضمن منطقة كلاريون - كليرتون (بيانات خام وتحليلات وتوصيات). وسوف تنشر النتائج أيضاً في المواد العلمية التي يراجعها الأقران.

٤٥ - وقد قدمت السلطة الدعم للمشروع لتحقيق أهداف تشمل، في جملة أمور، كفاءة أن تكون العينات التي تجمع ملائمة لتحليل الحمض الخليوي الصبغي، والحصول على المعلومات الأساسية اللازمة لتطوير قاعدة بيانات، متينة علمياً، للتنوع البيولوجي في هذه المنطقة التي يحتل فيها تعدين العقيدات المتعددة المعادن، بما في ذلك المعلومات عن مستوى

تداخل الأنواع ومعدلات تدفق الجينات، ودعم التوحيد اللازم لاتخاذ قرارات في المستقبل بشأن حماية وحفظ البيئة البحرية من تعدين كوامن العقيدات المتعددة المعادن في قاع البحار العميقة.

## دال - المعلومات والبيانات ذات الصلة بمنطقة قاع البحار الدولية

٤٦ - تنشر البيانات والمعلومات عن الموارد المعدنية البحرية داخل نطاق عدد من المنظمات والشركات والكيانات في شتى أرجاء العالم. وهي تحفظ في صور شتى، لأنها قد جمعت وفق معايير مختلفة، ولا يكون وصول المستعملين المحتملين إليها في العادة ميسورا. ومن أجل معالجة هذا الوضع، شرعت الأمانة، في عام ٢٠٠٠، في إنشاء قاعدة بيانات، تعرف بالمستودع المركزي للبيانات. ويكمن الهدف من وراء إنشاء هذا المستودع في جمع ومركزة كل البيانات والمعلومات العامة والخاصة عن الموارد المعدنية البحرية وتنوعها البيولوجي ذي الصلة. ومن المقرر جعل قاعدة البيانات هذه في متناول جميع الأطراف المعنيين من خلال الإنترنت. ومن المقرر أيضا أن تضم قاعدة البيانات خلاصات بالإمكانات من الموارد في المناطق التي تتوفر بشأنها معلومات كافية. وقد أحرزت الأعمال الرامية إلى إنشاء المستودع المركزي للبيانات تقدما في ما يتعلق بالبيانات الجيولوجية عن العقيدات المتعددة المعادن والكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية - المنغنيزية في المنطقة. وأعدت الأمانة أيضا نماذج موحدة للبيانات من أجل إدخال البيانات.

٤٧ - وكانت الخطوة الأولى في عملية إنشاء المستودع المركزي للبيانات هي تحديد نموذج البيانات ومدى توافر البيانات ذات الصلة في المؤسسات الثماني عشرة المنتشرة في العالم. وكانت الخطوة التالية هي البت بشأن نموذج موحد للبيانات عن الأنواع الثلاثة من الكوامن المعدنية، وهيكل قاعدة البيانات، والوصلات الملائمة على الإنترنت. وفي عام ٢٠٠١، بدأت الأمانة جمع البيانات والمعلومات ذات الصلة بالعقيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية - المنغنيزية. وفي أواخر عام ٢٠٠٢، حصلت الأمانة من دائرة المسح الجيولوجي بكندا على قائمة بيانات لا تحيز فيها عن توزيع الكبريتيدات المتعددة المعادن في قاع البحار في العالم، بما في ذلك تحاليل كيميائية أرضية لما مجموعه ٦٤٠ ٢ عينة للكبريتيدات المتعددة المعادن والكوامن الحرمائية ذات الصلة من ٦٩ موقعا مختلفا في شتى أرجاء العالم. وقد أدخلت هذه البيانات في المستودع المركزي للبيانات خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٣. وحتى أيار/مايو ٢٠٠٣، تم الحصول على بيانات ومعلومات عن الموارد المعدنية البحرية من ٣ مؤسسات من أصل ١٨ مؤسسة تم تحديدها، بما في ذلك، علاوة على دائرة المسح الجيولوجي بكندا، دائرة المسح الجيولوجي بالولايات المتحدة والإدارة الوطنية لدراسة

المحيطات والغلاف الجوي. وخلال عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥، يعتزم إكمال عملية الحصول على البيانات. وخلال هذه الفترة، سوف تواصل الأمانة أيضا تطوير وسائل تحليل البيانات المرئية لاستخدامها عبر شبكة الإنترنت.

٤٨ - ويمكن الوصول إلى المستودع المركزي للبيانات من خلال موقع السلطة على الإنترنت أو مباشرة من خلال [www.cdr.isa.org.jm](http://www.cdr.isa.org.jm). ويتألف المستودع المركزي للبيانات من ثلاث قواعد بيانات رئيسية: قاعدة بيانات عينات العقيدات المتعددة المعادن، وقاعدة بيانات عينات القشور الحديدية - المنغنيزية الحاملة للكوبالت، وقاعدة بيانات براءات الاختراع المتعلقة بقاع البحار. وتتوفر حاسوبيا على الشبكة خلاصة للمعلومات الأساسية وللوثائق ذات الصلة المتعلقة بكل نوع من أنواع الموارد المذكورة، بما يتيح فهما للتحليل العام الذي يضطلع به مختلف الاستشاريين ذوي الخبرة العاملين في المشروع.

٤٩ - ومن المنتظر تطوير المستودع المركزي للبيانات تيسيرا لنشر نتائج البحوث العلمية البحرية ذات الصلة بالاستغلال التجاري لكواامن العقيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية - المنغنيزية الغنية بالكوبالت والهيدرات (المائيات) الغازية. وسوف يمد صفحات الموقع على الشبكة أعضاء السلطة والوسط العلمي والمنقبين وأصحاب الطلبات المحتملين لخطط عمل للاستكشاف بمعلومات ذات صلة عن البحوث العلمية وعمليات الاستكشاف ذات العلاقة بالموارد البحرية، بما في ذلك ما يلي:

- (أ) أنواع الكواامن - أماكنها والمحتوى المعدني للمعادن التي تحويها هذه الكواامن والشروط والبيئية الأساسية (بما فيها الكائنات النباتية والحيوانية الحية ذات الصلة)؛
- (ب) قاعدة بيانات بيلوغرافية وتوصيات للمطالعة العامة؛
- (ج) موجز تجميعي للبحوث التي تم إجراؤها بشأن كل عنصر من العناصر؛
- (د) قوائم بالمشاريع ذات الصلة والباحثين ذوي العلاقة؛
- (هـ) وصلات للمؤسسات الأخرى العاملة بشأن المواضيع ذات العلاقة.

وفي حين أنه ليس من مسؤولية السلطة وضع أوقيانوغرافيا لأعمال البحار فإن إنشاء مواقع على الإنترنت وقواعد بيانات يمكن أن يكون مصدرا وحيدا للمعلومات عن البيئة السحيقة، بما يمثل قفزة كبيرة إلى الأمام في فهم ما يجري من عمليات في أعماق البحار. ومن شأن هذا أن يؤدي إلى تعاون أكبر بين المتعاقدين والعلماء فضلا عن التعاون ما بين أعضاء الوسط العلمي لصالح الإنسانية.

٥٠ - وكناتج آخر لنشر المعلومات، تعترم السلطة جمع أطالس رقمية، تضم خرائط ومصورات بمقاييس رسم مختلفة، تضم المعلومات العالمية والإقليمية التالية ذات الصلة بالمنطقة:

(أ) الحدود الطبيعية والسياسية للمنطقة ولداخل المنطقة، بما في ذلك موقع المنطقة الاقتصادية الخالصة المعروفة وحدود الجرف القاري؛

(ب) المعالم الجيولوجية والمقاطع، بما في ذلك البنى الرئيسية؛

(ج) قياس الأعماق وتضاريس قاع البحر العامة؛

(د) أماكن الموارد المعدنية المعروفة، بما في ذلك الكوامن الغرينية المكثبة ومواد الفوسفوريت والرواسب التبخرية والكبريتيدات المتعددة المعادن والعقيدات المنغيزية والهيدروكربونات وكوامن هيدرات (مائيات) الميثان.

٥١ - ولكل من الموارد المعدنية المذكورة أعلاه، سوف يتم بيان ثلاث فئات من المعلومات تتعلق الفئة الأولى منها بأماكن الكوامن المعروفة والمثبت وجودها، وتتعلق الفئة الثانية بمواقع المناطق التي يحتمل تشكل المعادن فيها، وتتعلق الفئة الثالثة بالمناطق التي تكون فيها العينات المحللة متاحة للعموم ويسهل الوصول إليها عن طريق الإنترنت. ويرمي هذا المشروع إلى تطوير قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق الإنترنت وتضم جميع المعلومات الخرائطية ونظام معلومات جغرافية مناسب، بما يمكن من تلقي وعرض المعلومات بأشكال مختلفة.

٥٢ - ومن المعترم تنفيذ الأطلس الرقمي بالتعاون مع المنظمة الهيدروغرافية الدولية وقسم رسم الخرائط في الأمم المتحدة. ومن المقرر بدء المرحلة الأولى من وضع هذا المشروع في النصف الثاني من عام ٢٠٠٣ والاستمرار في ذلك إلى نهاية عام ٢٠٠٤. وسوف تشمل هذه المرحلة جمع المعلومات الضرورية وتصميم الشكل المناسب لهذا الأطلس.

## هاء - تقييم الموارد والنموذج الجيولوجي لمنطقة صدع كلاريتون - كليبرتون

٥٣ - يعد تقييم البيانات المتاحة المتعلقة بالتنقيب والاستكشاف إحدى أهم مهام السلطة في الفترة التي تسبق الموافقة على أول خطة عمل للاستكشاف. وفي هذا الصدد، يكون من المطلوب من السلطة تحديدا الاضطلاع بتقييم البيانات والمعلومات المتاحة ذات الصلة بالمناطق التي تخصص للسلطة لاستخدامها في نهاية المطاف. وقد بدئ بالأعمال الأولية لتقييم الموارد، بما في ذلك استعراض البيانات المتاحة وتقييمها تقييما مدققا، في عام ١٩٩٨، ونتيجة لهذا التقييم، تمكنت السلطة من تحديد عدد من أوجه التباين والعناصر المفقودة في

هذه البيانات، قدم معظمها المستثمرون الرواد عند تسجيلهم. وللمضي قدما بهذه الأعمال، عقدت السلطة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، اجتماعا لفريق خبراء من العلماء لوضع مقترح أولي لإنشاء نموذج جيولوجي لمنطقة كلاريتون - كليبرتون.

٥٤ - ووضع بعد ذلك استراتيجية وبرنامج عمل للنموذج المذكور أثناء حلقة عمل عقدت في الفترة من ١٣ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٣ في "نادي" في فيجي، ونظمت السلطة حلقة العمل هذه بالتعاون مع لجنة العلوم الأرضية التطبيقية في جنوب المحيط الهادئ. وجمعت حلقة عمل فيجي ما بين أكثر من ٣٥ من الخبراء المشهود عالميا لهم من شتى أنحاء المعمورة لاستعراض نتائج اجتماع العلماء ولوضع استراتيجية من أجل تقييم نموذج جيولوجي على مدى أربعة أعوام. وسوف تنشر كامل أعمال وتوصيات حلقة العمل هذه في الوقت المناسب. وتتوفر خلاصة لنتائج أعمال حلقة العمل المذكورة على موقع السلطة على الإنترنت.

٥٥ - ووفقا لتوصيات حلقة عمل فيجي، فإن البرنامج يهدف إلى تصميم نموذج جيولوجي لمنطقة كلاريتون - كليبرتون، يمكن استخدامه لتحقيق أغراض تقاس كميًا (بقيم الموارد)، ويهدف أيضا إلى تصميم نموذج تنبئي، يُمكن السلطة من تحديد مناطق قاع البحار القليلة العينات ومنطقة كلاريتون - كليبرتون التي قد تحوي رواسب من العقيدات عالية الجودة وكثيرة الوفرة. ويمكن تطوير الجانب التنبئي من النموذج باستخدام العلاقات الظاهرة التي لوحظ وجودها بين البارامترات، من مثل العلاقة ما بين الكوامن والمياه، والإنتاجية البيولوجية، والعمق الكربوني المعادل ذي الجودة العالية والوفرة الكثيرة. وإلى جانب هذا النموذج، أوصت حلقة العمل بوضع دليل توجيهي للمنقبين، يؤثق البيانات الواردة في النموذج، ويضم سردا بالخطوات المتخذة لإثبات أن المعلومات غير المباشرة لا تحيز فيها. ومن شأن هذا الدليل أن يفيد من الخبرة الهائلة للمشاركين في المشروع، وأن يوفر إطارا لكي تدخل في النموذج المعلومات، ذات الجودة العالية المتخذة من واقع الخبرة.

٥٦ - ومن بين المنافع الملموسة الأخرى التي تعود على السلطة وأعضائها أن النموذج من شأنه أن يوفر خلاصة موثوقة لتغيرات الموارد والمؤشرات للتقييم النسبي للمطالبات الحالية ودليلا لاختيار المطالبات الجديدة. ومن شأن النموذج أن يوفر آلية لتحسين تقييم الموارد عن طريق الحصول على بيانات جديدة وإطارا رئيسيا لتحديد المآوي البيولوجية. والدروس والتقنيات المكتسبة من تصميم النموذج، وإن كانت تنطبق على منطقة كلاريتون - كليبرتون أساسا، يمكن تطبيقها أيضا على تشكيلات العقيدات في غير ذلك من الأماكن في

منطقة المحيط الهادئ والمحيطات الأخرى، سواء في المياه الدولية أو في المياه الخاضعة لولاية دول ساحلية.

٥٧ - وسوف تقدم نتائج حلقة عمل فيجي إلى اللجنة القانونية والتقنية أثناء الدورة التاسعة. وستقوم الأمانة آنذاك بوضع استراتيجية تنفيذ مناسبة، بما في ذلك الاحتياجات التقديرية من الميزانية، كما ستشرع في تحديد البيانات والمعلومات اللازمة والحصول عليها وتجهيزها.

### حادي عشر - التوجهات المستقبلية

٥٨ - ما انفكت الشكوك تحيط بمسألة احتمالات تنمية الموارد المعدنية في قاع البحار. على أنه يتضح في الوقت ذاته أن المعارف الحالية المتعلقة بالبيئة في أعماق المحيطات، ولا سيما في ما يتعلق بالعواقب التي قد تترتب على نشاط التعدين، تفتقر بقدر كبير إلى التعليق. وفي ظل هذه الظروف، تتمثل الأعمال الأكثر فائدة والأكثر جدوى التي تستطيع السلطة القيام بها في الوقت الراهن في تنمية قدرتها على أن تكون وديعا للبيانات والمعلومات المتاحة عن هذه الموارد وعن البيئة في أعماق البحار عموماً. ومن شأن هذا أن يساعد الأمانة في جهودها الرامية إلى إدارة المنطقة ومواردها.

٥٩ - ويمثل وضع آلية منظمة للكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور المتعددة المعادن الغنية بالكوبالت الأولوية الرئيسية للسلطة في المستقبل القريب. ومع أن المناقشات دائرة في اللجنة القانونية والتقنية فإنه يتضح من المناقشات حتى الآن أن من المرغوب فيه وضع آلية تتسم بالحذر. وإلى أن يطرأ تحسن على المعارف العلمية، ولا سيما معرفة العواقب البيئية المحتملة نشوؤها عن التعدين، فإنه لا توجد مسوغات تذكر لاعتماد مدونة تنظيمية شاملة. وينبغي أن يكون الهدف هو تطوير آلية تنظيمية تدريجياً فيما يتم القيام بأنشطة التنقيب والاستكشاف وفيما يتم اكتساب معرفة أفضل بالموارد والبيئة التي تشكل فيها هذه الموارد. وينبغي التأكيد بقوة على الحاجة إلى جمع البيانات والمعلومات البيئية وفقاً لمنهجيات وصيغ موحدة وعلى تحليل هذه البيانات.

٦٠ - ويعد تنفيذ الفقرة ٤ من المادة ٨٢ من الاتفاقية في المستقبل ومسألة حماية التنوع البيولوجي في المنطقة من بين المسائل الراهنة الأخرى، التي يتعين على السلطة النظر فيها.

٦١ - وتنص الفقرة ٤ من المادة ٨٢ من الاتفاقية على نظام لتقاسم الإيرادات في ما يتعلق باستغلال الموارد غير الحية للجرف القاري حيث يمتد الجرف القاري إلى ما وراء ٢٠٠ ميل بحري من خط الأساس. وتنص المادة المذكورة على أن تقدم الدول الساحلية مدفوعات أو

مساهمات عينية بصدد استغلال هذه الموارد، وتبين المادة أيضا إجراءات هذه المدفوعات أو المساهمات. وتقدم أي من هذه المدفوعات أو المساهمات عن طريق السلطة التي تتولى توزيعها على الدول الأطراف في الاتفاقية على أساس المعايير المبينة في الفقرة ٤ من المادة ٨٢. وعلى الرغم من أن الموارد البحرية في مناطق الجرف القاري المحتملة الواقعة وراء ٢٠٠ ميل بحري، هي، حسب المعلومات الراهنة، موارد تتراوح بين كونها دون حدية وشبه حدية فإن التحسينات التكنولوجية في كفاءة الاستخراج وازدياد إمكانية الوصول إلى مناطق أعماق المياه تزيدان من نطاق الموارد التي يمكن استخراجها اقتصاديا وتزداد معها إمكانية استغلال هذه الموارد في المستقبل. وسوف تواصل السلطة إجراء الدراسات اللازمة وسوف تعد تقريرا تقنيا عن تطوير استغلال موارد قاع البحار العميقة وإمكانات استغلالها في الجرف القاري مستقبلا. ومن المتوقع أن تقدم نتائج ذلك معلومات أدق عن الأنشطة المحتمل القيام بها مستقبلا، تستطيع السلطة على أساسها الشروع في معالجة المسائل ذات الصلة بتنفيذ الفقرة ٤ من المادة ٨٢ من الاتفاقية، بما في ذلك وضع معايير التقاسم المنصف ووضع إجراءات توزيع الإيرادات.

٦٢ - وقد استعرض تقرير الأمين العام المقدم إلى الدورة الثامنة بإيجاز بعض التطورات الدولية ذات الصلة بحفظ وإدارة التنوع البيولوجي في المنطقة، ملاحظا، في ما يتعلق بفوهات المياه الحارة، أن المسألة تحظى باهتمام السلطة المباشر. ومنذئذ، ونتيجة لدراسة مشتركة قامت بها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في الأمم المتحدة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(٨١)</sup>، دعت السلطة إلى التعاون مع الشعبة والمنظمات الدولية المعنية الأخرى في إجراء استعراض للمسائل ذات الصلة بحفظ الموارد الجينية لقاع البحار العميقة وراء حدود الولاية الوطنية وباستعمال هذه الموارد على نحو مستدام، وذلك بهدف تقديم توصيات مناسبة إلى الجمعية العامة في الوقت المحدد.

٦٣ - وسوف تتمثل الخطوات الأولية الهامة في هذا الاستعراض في تحديد وتقييم الموارد الجينية هذه، وفي تحديد الأخطار المحتملة بعد ذلك. ويتجلى الخطر الراهن المباشر، على ما يبدو، في الأعمال التي يجري القيام بها حول فوهات المياه الحارة النشطة، والتي قد تشمل أعمال التنقيب البيولوجي التي يجري الاضطلاع بها على أنها جزء من البحوث العلمية البحرية. وفي ما يتعلق بهذه الأخطار فإن من المحتمل أن تشمل أي آلية تنظيمية، تضعها السلطة، للموارد البحرية، من مثل الكبريتيدات المتعددة المعادن، تدابير ترمي إلى حماية التنوع البيولوجي والبيئة البحرية عموما من الآثار الضارة. ومن المتوقع أن تكون نتائج مشاركة السلطة في مشروع كابلان (انظر الفقرة ٤١ أعلاه) بالغة الأهمية في توفير التوجيه للسلطة في اتخاذ التدابير اللازمة. وسوف تكون السلطة قادرة أيضا على التماس التوجيه العملي من

المبادرات الدولية الراهنة، من مثل مشروع مدونة السلوك للاستعمال المستدام لمواقع فوهات المياه الحارة، الذي تقوم بوضعه مبادرة "انترريدج"<sup>(١٩)</sup>، والمدونة الطوعية للإدارة البيئية للتعدين البحري التي اعتمدها الجمعية الدولية للمعادن البحرية. وواقع الحال هو أن معظم العلماء الذين يشاركون حاليا في البحوث في هذا المجال شاركوا أيضا في حلقات العمل التي عقدتها السلطة. ولن تفيد السلطة من التعاون الوثيق مع أولئك الذين يقومون بأبحاث علمية عن فوهات المياه الحارة، فحسب ولكن سيكون بوسعها أيضا أن تكون مركزا لتبادل المعلومات عن الأنشطة البحثية بشأن مواقع فوهات المياه الحارة، وأن تكون، في الوقت ذاته، وسيلة لمناقشة ووضع المبادئ الكفيلة بتنفيذ أفضل للنظام القانوني الحالي للبحوث العلمية البحرية في المنطقة ولإدارة التنوع البيولوجي في المنطقة.

٦٤ - وكما ورد في تقرير الأمين العام إلى الدورة الثامنة، تكمن إحدى المسائل العملية الرئيسية التي تثار في سياق البحوث بشأن الموارد الجينية في أعماق المحيط في مسألة كيف يُكفل التوزيع العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن البحوث العلمية البحرية ذات الصلة بهذه الموارد من دون خلق عقبات غير معقولة في وجه الأنشطة، من مثل الاستغلال البيولوجي التجاري من دون الحد على نحو غير معقول من الحوافز التجارية، من مثل حقوق الملكية الفكرية، للأعمال التي يتم الاضطلاع بها بشأن الموارد الجينية في المنطقة. وفي هذا الصدد تتمثل حقيقة الأمر في أن من العسير، إن لم يكن من المحال، تمييز الاستكشاف العلمي من البحث التجاري. والبحاث العلمية في أعماق المحيطات مكلفة. وهي تعتمد أيضا على التكنولوجيا المتقدمة لاستخراج العينات وتحليلها. وقليل من الدول يستطيع الاضطلاع بهذا العمل. وفي الإمكان استخدام أي بيانات علمية تتاح للعموم لتحقيق مكاسب تجارية. ويبدو أن المسألة الأساسية هي تطوير نظام يحقق الفعالية في الرصد والإنفاذ، بما في ذلك، مثلا، البروتوكولات الأساسية، المتعلقة بكيفية أخذ العينات بداية، والتي تكون مماثلة للبروتوكولات المتعلقة بالبحوث البيولوجية الأخرى. ومن شأن هذه الإجراءات والممارسات، إذا ما طبقت، أن تكفل ألا يكون تأثير التنقيب البيولوجي على البيئة البحرية مختلفا على الإطلاق عن تأثير البحوث العلمية العامة. على أنه سيكون للبحوث العلمية البحرية، لا محالة، بعض التأثير على البيئة البحرية وأنه لا فرق في التأثير على البيئة البحرية ما إذا كانت الوجهة النهائية للعينات التي تؤخذ هي شركة للتنقيب البيولوجي أو معهدا للبحوث العلمية. ومع أن في الإمكان السعي إلى التخفيف من التأثير فإن من المحال قياس مدى تأثير البحوث العلمية على البيئة البحرية، ذلك أن القيام بذلك أمر يتطلب هو في حد ذاته بحثا علمية.

## ثاني عشر - خاتمة

٦٥ - بعد انقضاء تسعة أعوام على إنشاء السلطة، يبدو أن برنامج عمل السلطة قد أصبح، في المقام الأول، علميا وتقنيا الطابع. وتتمثل إحدى نتائج ذلك في الحاجة إلى النظر في أمثل السبل الكفيلة باستخدام الموارد المالية والبشرية المتاحة من أجل تلبية متطلبات برنامج العمل المتغير. وتيسيرا لبلوغ هذه الغاية، شرع الأمين العام في وضع خطة عمل شاملة للأمانة مدتها ثلاثة أعوام، من شأنها أن تشمل أيضا استعراض وظائف الملاك الحالية وأوصاف العمل، فضلا عن تفاصيل تأثيرات البرامج المخططة في الميزانية. وسوف يكون الهدف هو عرض خطة العمل على السلطة في دورتها العاشرة للنظر فيها.

٦٦ - وسوف تتضمن خطة العمل عنصرا أساسيا هو تعزيز الدراية التقنية لأمانة السلطة. وفي هذا الصدد، سيوفر للموظفين التقنيين تدريب على نظم المعلومات الجغرافية وعلى تطبيقات برمجيات شبكة الإنترنت والإحصاءات الجغرافية. وسوف يشمل هذا التدريب القيام بزيارات قصيرة إلى المنظمات التقنية والعلمية ذات الصلة التي تضطلع بأنشطة مماثلة، وتبادل الآراء مع الموظفين العاملين فيها. وسوف يتم تعزيز الدراية التقنية للأمانة بمشاركة موظفين تقنيين في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية وحلقات العمل ذات الصلة بالأنشطة التقنية التي تضطلع بها السلطة. وسوف يكون الهدف من وراء هذه الأنشطة هو كفالة أن تتألف الأمانة من موظفي الفئة الفنية العلميين والتقنيين المؤهلين وفق أعلى المعايير.

٦٧ - وفي الوقت ذاته، سوف يُبقي الأمين العام قيد النظر نمط اجتماعات السلطة، ليكفل أن يلي هذا النمط متطلبات مختلف الأجهزة والهيئات ولتبيين ما إذا كان هذا النمط يمثل معظم أكثر الآليات كفاءة للاضطلاع بالأعمال التقنية اللازمة. وفي الدورة الثامنة، وعقب مناقشة بشأن الحاجة إلى تأمين مشاركة واسعة في اجتماعات الجمعية، طُلب إلى الأمين العام تنظيم اجتماعات لمختلف أجهزة السلطة بما يحقق الكفاءة القصوى وفقا لخطة العمل المقترحة لكل دورة من الدورات وبما يراعي الحاجة إلى توخي المرونة والصلات العضوية القائمة بين مختلف أجهزة وهيئات السلطة. وقد وضعت هذه الاعتبارات في الحسبان عند التخطيط لاجتماعات هذه الدورة، ولكن يتعين إبقاء هذه الاعتبارات قيد النظر في ضوء الصعوبات المستمرة التي تتم مواجهتها في تأمين النصاب اللازم من الدول الأعضاء لاجتماعات السلطة في كينغستون.

- (١) ورد بيان مفصل عن المسائل المتعلقة بالاتفاق التكميلي في تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢، ISBA/8/5/5 و Add.1.
- (٢) ISBA/6/C/7.
- (٣) ISBA/8/C/4.
- (٤) ISBA/8/A/11.
- (٥) Legislative history of the "Enterprise" under the United Nations Convention on the Law of the Sea and Agreement relating to Part XI of the Convention, International Seabed Authority, 2002. لـ "المؤسسة"، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاق المتعلق بالجزء الحادي عشر من الاتفاقية، صادر عن السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠٢.
- (٦) ISA Technical Study No. 1. Global Non-Living Resources on the Extended Continental Shelf: Prospects at the Year 2000, International Seabed Authority, 2001 (دراسة تقنية رقم ١ صادرة عن السلطة الدولية لقاع البحار. الموارد العالمية غير الحية في الجرف القاري الموسع: التوقعات حتى عام ٢٠٠٠، السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠١).
- (٧) ISA Technical Study No. 2, Polymetallic Massive Sulphides and Cobalt-rich Ferromanganese Crusts: Status and Prospects, International Seabed Authority, 2002 (دراسة تقنية رقم ٢، صادرة عن السلطة الدولية لقاع البحار لكبريتيدات الهائلة المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت: حاضرا ومستقبلا، السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠٢).
- (٨) وقّع العقد مع الهند في آذار/مارس ٢٠٠٢.
- (٩) ISBA/6/A/18، المرفق (البند ١٠ من المرفق ٤).
- (١٠) ISBA/7/LTC/1/Rev.1.
- (١١) ISBA/8/LTC/2.
- (١٢) المرجع نفسه، المرفق.
- (١٣) انظر ISBA/4/A/18، الفقرة ١٤.
- (١٤) ISBA/7/C/2.
- (١٥) نشرت الورقات المقدمة أثناء انعقاد الحلقة الدراسية كدراسة تقنية رقم ٢، صادرة عن السلطة الدولية لقاع البحار. (انظر الحاشية ٦ المذكورة أعلاه). وصدرت خلاصة لهذه الورقات في وثيقة تحمل الرمز ISBA/8/A/1.
- (١٦) الفقرة ١ من المادة ١٤٣ من الاتفاقية.
- (١٧) صندوق جي. م. كابلان مؤسسة عائلية مقرها في نيويورك، تدعم، في جملة أمور، مشاريع عالمية لحماية المشاعات العامة.

(١٨) قدمت الدراسة لمناقشتها إلى الاجتماع الثامن، الذي عقدته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، في مونتريال في الفترة من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣، على أنها UNEP/CBD/SBSTTA/8/9/Add.3/Rev.1 و UNEP/CBD/SBSTTA/8/INF.3/Rev.1.

(١٩) "انتريدج" هي مبادرة علمية دولية تعنى بتيسير البحوث الدولية المتعددة التخصصات ذات الصلة، بالسلاسل في وسط المحيطات. وتشمل أعضائها ألمانيا وإيطاليا والبرتغال وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والهند والولايات المتحدة. انظر <http://triton.ori.u-tokyo.ac.jp/-intridge/>.